

بحار الأنوار

[98] 48 - سن: محمد بن خالد، عن حماد، عن ربعي عن أبي بصير، عن أبي عبد الله عليه

السلام في قول ا: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون ا. فقال: وا ما صلوا ولا صاموا لهم، ولكنهم أحلوا لهم حراما، وحرّموا عليهم حلالا فاتبعوهم. 49 - كتاب صفات الشيعة للصدوق: عن ماجيلويه، عن عمه، عن أبي سمينة، عن ابن سنان، عن المفضل قال: قال الصادق عليه السلام: كذب من زعم أنه من شيعتنا وهو متمسك بعروة غيرنا. 50 - سن: أبي، عن عبد ا بن يحيى، عن ابن مسكان، عن أبي بصير قال: سألت أبا عبد ا عليه السلام عن قول ا: اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابا من دون ا. فقال: أما وا ما دعوهم إلى عبادة أنفسهم ولو دعوهم إلى عبادة أنفسهم ما أجابوهم، ولكن أحلوا لهم حراما، وحرّموا عليهم حلالا، فعبدوهم من حيث لا يشعرون. 51 - سن: قال أبو جعفر عليه السلام: إن القرآن شاهد الحق ومحمد صلى ا عليه واله لذلك مستقر فمن اتخذ سببا إلى سبب ا لم يقطع به الأسباب، ومن اتخذ غير ذلك سببا مع كل كذاب فاتقوا ا فإن ا قد أوضح لكم أعلام دينكم ومنار هداكم، فلا تأخذوا أمركم بالوهن، ولا أديانكم هزوا فتدحض أعمالكم، وتخطؤا (1) سبيلكم، ولا تكونوا في حزب الشيطان فتضلوا. يهلك من هلك، ويحيى من حي، وعلى ا البيان، بين لكم فاهتدوا، وبقول العلماء فانتفعوا، والسبيل في ذلك إلى ا فمن يهدي ا فهو المهتدي، ومن يضل فلن تجد له وليا مرشدا. بيان: قوله عليه السلام: ومحمد لذلك مستقر أي محل استقرار القرآن، وفيه ثبت علمه. قوله عليه السلام: إلى سبب ا السبب الأول الحجة والسبب الثاني القرآن أو النبي صلى ا عليه واله. قوله عليه السلام: لم يقطع به الأسباب أي لم تنقطع أسبابه عما يريد الوصول إليه من الحق، من قولهم: قطع بزيد - على المجهول - أي عجز عن سفره أو حيل بينه وبين ما يؤمله. قوله: فاتقوا ا هو جزاء الشرط أو خبر الموصول أي فاتقوا ا واحذروا عن مثل فعالة، ويحتمل أن يكون فيها سقط وكانت العبارة: كان مع كل كذاب. قوله عليه السلام: فتدحض أي تبطل. (1) في المحاسن

المطبوع هكذا: فتدحض اعمالكم وتخبطوا سبيلكم ولا تكونوا اطعمتم اربكم اثبتوا على

القرآن الثابت وكونوا في حزب الله تهتدوا ولا تكونوا الخ.